

المحاضرة رقم 02: مهام الخزينة العمومية**تمهيد**

تعتبر الخزينة العمومية بمثابة الشريان الذي يغذي الاقتصاد الوطني، فهي المسؤول الأول والأخير عن مختلف العمليات المالية في الدولة، وللخزينة العمومية مهام استراتيجية تقوم بها.

أولاً: أمين صندوق الدولة

تحقق الخزينة عمليات رصد الإيرادات ودفع النفقات ويكون ذلك طرق المدراء والمسيرين وهم الأمر بالصرف ونائب الأمر بالصرف للإدارة العمومية نسبة لقانون العام ولا سيما المحاسبة العمومية، هذه العمليات هي مجمل القواعد القانونية والمحاسبية التي تدير المالية العامة وتتمثل هذه العمليات في استجماع ما يخص الإيرادات ودفع النفقات، وتتبع من الخزينة عمليات أخرى تتمثل في حركات مالية تقوم بها في أي وقت وعبر التراب الوطني والتي يمكن تلخيصها أساساً في تسيير الأموال الجاهزة حتى يمكنها تلبية حاجيات السيولة لدفع النفقات والتخلص من فائض الأموال في حالة فائض سيولة لدى المحاسبين العموميين.

لكن في تنفيذ قانون المالية للسنة وتغطية مصاريف الدولة لا يتم في نفس الوقت مع دفع النفقات وقد يتم الدفع في الأشهر الأولى أو الأخيرة للسنة فالموارد المحققة لا يمكن تحملها، هذا الفارق يفسر من خلال إرادة الإدارة في استهلاك القروض غير المؤجلة من سنة الأخرى خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الجديد، حيث تلك النفقات المؤجلة ستعجل بشكل محسوس تنفيذ النفقات بداية السنة، مع اختلاف مواعيد تفصيل إيرادات الدولة عن تنفيذ النفقات، من جهة أخرى على الدولة أن تحضى بدائرة مالية خاصة تمكنها من العمل بمبدأ العلاج المؤقت لمشاكل الخزينة وممارسة عندئذ وظيفة أمين صندوق الدولة.

ثانياً: مصرفي الدولة

الخزينة هي مؤسسة مالية للدولة إلا أنها تحقق نشاط بنكي بأنم معنى الكلمة وتتمتع بمحفظه مكونة من ايداعات من الممولين، يتمثلون في هيئات مصالح وخواص عليهم بإبداع أموالهم بموجب القانون عند المحاسبين العموميين للخزينة.

ثالثا: وظيفة الوصايا التقنية

تقوم الخزينة بنوع من الوصايا التقنية على المؤسسات المالية أي البنوك، شركات التأمين، صناديق الضمان الاجتماعي، كما تعمل هذه الوظيفة على المشاريع العمومية الاقتصادية الموجودة منذ زمن أو حديث النشأة التي جاءت نتيجة الإصلاحات الاقتصادية الجديدة حيث تتغير هذه الوظيفة بالحراسة والمراقبة، وفي هذا الصدد فالخزينة تقوم بالإشراف والتنظيم وإجراء عمليات تقييمية وتحليلية كما تقترح التصريحات والتعديلات الضرورية لمشاريعها ومؤسساتها.

رابعا: تسيير توازن صندوقها

كما تقوم الخزينة بتنفيذ عمليات تسيير خزينتها وجمع المدخرات الهامة لموازنة حسابات الدولة وفي حالة ما إذا حدث هناك اختلال في الخزينة ولم تتوازن الإيرادات والنفقات فإن الخزينة تقوم ببعض الوظائف المصرفية التي تتضمن لها موارد مؤقتة تضاف إلى موارد المجددة دوماً ونلخصها فيما يلي:

- **الأموال الخاصة:** تقوم الخزينة العمومية بنفس الدور الذي يقوم به البنوك التجارية حيث عوض توجه الخواص إلى البنوك يمكنهم التوجه إلى الخزينة، وذلك بفتح حسابات الإيداع لديها، وهذا من أجل الحصول على موارد هو أن الحسابات المفتوحة لديها لا يكون سوى حسابات دائنة بمعنى أن الخزينة العمومية لا يمكن أن تسمح بمكشوف لعملائها، وأهم هذه الحسابات المفتوحة هي الحسابات الجارية البريدية، حيث عن طريق هذا الحساب تصل كل الأموال المودعة بالشيك البريدي إلى الخزينة.
- **أدونات الخزينة:** وهي سندات تصدرها الخزينة العمومية وتتمتع بدرجة سيولة عالية، لأن البنوك تستطيع أن تخصصها أو تقتض لضمانها من البنك المركزي، وتكون مختلف سندات الخزينة العمومية ذم عائمة يستوجب استخلاصها في الأجل القصير.
- **طلب سلفات من البنك المركزي:** لقد ادخل قانون النقد والقرض نمطا جديدا لتنظيم العلاقة بين البنك المركزي والخزينة، بحث يعتبر بنك الجزائر بنك الإيداع حيث يحتل قمة النظام النقدي، وهو إذا البنك الأول حيث ينفرد بمهمة طبع النقود بتفويض من الدولة ولقد تم ابعاد الخزينة وهذا وفقا لقانون النقد والقرض وذلك بموجب المادة 91، إلا أن الخزينة يمكن أن تستفيد من تسبيقات بنك الجزائر خلال السنة المالية في حدود 31% فقط كحد أقصى وذلك من الإيرادات العادية لميزانية

الدولة المسجلة في الميزانية السابقة، ويجب أن لا تتجاوز مدة هذه التسبيقات 191 يوم متتالية أو غير متتالية خلال سنة واحدة كما ينبغي أن تسدد خلال تلك السنة.